

الذخيرة

فلان المقر له بالرق والعبودية واذن سيده له في ذلك الاذن الصحيح الشرعي شهد عليه بذلك شهود هذا الكتاب فلانة المرأة الكامل ابنة فلان صدقا تزوجها به مبلغه كذا عجل اليها من ذلك كذا من مال سيده الذي بيده احترازا من قول ش العبد لا يملك وباقي ذلك يقوم به سيده عن مملوكه من ماله في كل سنة كذا او يقوم به الزوج من كسبه باذن سيده له في الكسب ولتكتب اخر الصداق وعلمت الزوجة بان الزوج مملوك ورضيت به وان كان لها ان اولياء كتبت رضاهم فصل وتكتب في الأخرس هذا ما اصدق فلان بن فلان وهو يومئذ اخرس ابكم لا ينطق بلساً نه اصم لا يسمع باذنيه عاقل يعرف ما يجب عليه شرعا كل ذلك بالاشارة المفهمة عنه يعلمها منه شهودة ولا ينكرها منه من يعرفها عنه فلانة وتكمل الصداق وتكتب عند القبول وقبل الزوج هذا العقد لنفسه بالاشارة المفهمة عنه وكذلك تقول في جميع العيوب الخرس والجب والعنة وغيرها وعلمت الزوجة بذلك ورضيت به فصل وتكتب في اقرار الزوجين بالزوجية اقر كل واحد من فلان بن فلان وفلانة بنت فلان عند شهودهما اقرارا صحيحا شرعيا أنهما زوجان متناكحان بنكاح صحيح عقد بينهما على الاوضاع الشرعية وان الزوج منهما دخل بالزوجة واصابها واولدها على فراشه ولدا ذكرا يسمى فلانا وان الزوجة المذكورة لم تب من الزوج بطلاق بائن ولا رجعي ولا فسخ ولا غيره منذ تزوجها إلى الان وان احكام الزوجية قائمة بينهما إلى الان وتصادقا على ذلك واعترف الزوج